

بحث دراسي

مذاكرة أصل الدين /وحدوده/

قال الإمام الشيباني رحمه الله [ولو ترك الناس طلب العلم لما تميز الحق من الباطل والصواب من الخطأ والبر من الجفاء، يعني أن التمييز بين الحق والباطل أصل الدين ولا يتوصل إليه إلا بالعلم]

قال الله تعالى {ويمح الله الباطل ويحق الحق} وقال في آية أخرى {ليحق الحق ويبطل الباطل} ولا شك أنه يفترض على كل مخاطب التمييز بين ما أحقه الله وبين ما محاه الله من الباطل وكذا على كل أحد التمسك بما هو صواب والتحرز عن الخطأ بجهده وطريق التوصل إلى ذلك بالعلم [الكسب ج 1]

وقال الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ رحمه الله [أعلم أن من تصور حقيقة أي شيء على ما هو عليه في الخارج وعرف ماهيته بأوصافها الخاصة عرف ضرورة ما يناقضه وما يضاده ، وإنما يقع الخفاء بلبس إحدى الحقيقتين أو بجهل كلا الماهيتين مع انتفاء ذلك ، وحصول التصور التام لهما لا يخفى ولا يلتبس أحدهما بالآخر ، وكم هلك بسبب قصور العلم وعدم معرفة الحدود والحقائق من أمة وكم وقع بذلك من غلط وريب وغمّة]

✍️ الإستاذ الكناني*

بسم الله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:

بالنسبة لمسألة حكم مجهول الحال ، وهي من المسائل التي ثار حولها الكثير من الجدل ..
هل هي من أصل الدين والإيمان أم خارجة عنه ببرهان ؟

◀ وللجواب عن هذا يجب أن نتصور أولاً من هو المجهول، ولماذا سُمي مجهولاً، فالحكم على الشيء فرع عن تصوره، وما حصل التخطي في الأحكام إلا بسبب فسادٍ في التصورات..
◀ ثم يكون الحكم بعد التصور بالرد إلى قاعدة جامعة مانعة نستطيع من خلالها التمييز بين ما هو من أصل دين وما هو من دونه ،

يقول الإمام الشاطبي / [أن الخصمين إما أن يتفقا على أصل يرجعان إليه أم لا فإن لم يتفقا على شيء لم يقع بمناظرتهما فائدة بحال] الموافقات ج4

والقاعدة الجامعة في هذا بالاتفاق هي " شهادة أن لا إله إلا الله " ⁽¹⁾ ، فهذه هي الفيصل في نزاع كل من تنازعوا في شيء هل هو من الأصل (أي منها) ، أم من الفرع (أي خارج عن تلك القاعدة الجامعة)..
◀ وأنطلق الآن للجواب والبيان من جوهر وحقيقة هذه القاعدة (شهادة أن لا إله إلا الله) ببيان سريع لمعنى (الشهادة) ومتعلقاتها وما تفيد ، كونها الأصل المتفق عليه بين الجميع وكذا واضعها هو الله عز وجل رب العالمين
◀ ف (شهادة) أن لا إله إلا الله هي شهادة الحق وهي قاعدة الإيمان، وهي أصل الدين ، ولا أصل غيره، فإن دخلت مسألتنا فيه (= أي مسألة مجهول الحال) فهي من الأصل،

1 - قال الإمام ابن تيمية رحمه الله: [وقد علم بالاضطرار من دين الرسول صلى الله عليه وسلم ، واتفقت عليه الأمة أن أصل الإسلام وأول ما يؤمر به الخلق : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، فبذلك يصير الكافر مسلماً ، والعدو ولياً ، والمباح دمه وماله معصوم الدم والمال].. وقال [الشهادتان هي أصل الدين، وفرعُهُ، وسائر دَعَائِمِهِ وَشُعَبِهِ دَاخِلَةٌ فِيهِمَا] الفتاوى ج 3 ..

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: [فأن الله يا إخواني ، تمسكوا بأصل دينكم ، وأوله وآخره ، وأسه ورأسه ، شهادة أن لا إله إلا الله ، واعرفوا معناها وأحبوها وأحبوا أهلها ، واجعلوهم إخوانكم ، ولو كانوا بعيد...] مجموعة التوحيد

وإن خرجت منه فإما برهان قطعي ممن أدخلها على أنها داخلة فيه ، وإما أن يستقر على أنها خارجة عن الأصل أي كانت درجتها ثم ليبحث - من أراد التفقه في الشرع - لمعرفة في أي الأبواب هي .

◀ و (شهادة) أن لا إله إلا الله لابد فيها من **العلم الجازم** ، **واليقين القاطع** ، بأنه لا إله إلا هو ،

← فالشهادة قد تكون عن شك ، وقد تكون عن غالب ظن ، وقد تكون عن يقين قاطع ،

◀ والقدر الذي يحقق به المرء شهادة التوحيد هو الأخير أي العلم واليقين ،

فالشهادة هي الإقرار ، وأشهد أي أقر وأقطع بعلمٍ ويقينٍ وصدق أنه لا إله إلا الله ،

فشرط تحقيق الشهادة وقبولها هو **العلم واليقين والصدق** ، والثلاثة من شروط لا إله إلا الله المجمع عليهم، (2)

← قال تعالى : " إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ "

← وقال أيضاً : " وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا "

← وقال : " شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ " فمن

شهد هنا بوحدايته هم أولو العلم ، الذين أقرروا باليقين والصدق بأنه لا إله إلا الله ،

وهذه الشهادة اليقينية مطلوب من العبد تحقيقها ليس في الإثبات وحسب ، بل وفي النفي كذلك ،

فتشهد بعلم ويقين في النفي أنه (لا إله) ، وهذا يقتضي منك **الشهادة على متعلقات النفي الثلاثة..**

1- تشهد بعلم ويقين بنفي **وكفر الآلهة الباطلة** ،

2- تشهد بعلم ويقين بنفي **وكفر من عبدها** ،

3- تشهد بعلم ويقين بنفي **الشرك والبراءة منه** ، (3) براءوا [منكم ومما تعبدون]

ومثله في **الإثبات** (= إلا الله) تشهد بعلم ويقين ،

وبهذا تكون محققا للتوحيد وصح دينك الذي بُني على الشهادة،،،

◀ فقد شهدت بكفر الطاغوت يقينا عالما (أنه وقع في الطغيان) ، وهذا لا يكون إلا في حق المعلوم ،

2 - قال الإمام ابن تيمية [والشهادة لابد فيها من علم الشاهد و صدقه و بيانه لا يحصل مقصود الشهادة إلا بهذه الأمور] الفتاوى / التفسير ج 14

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ شارحا لحديث عبادة بن الصامت: (من شهد أن لا إله إلا الله) ... ؛ فقال: [قوله (من شهد) لا ريب أن الشهادة لا تكون شهادة إلا إذا كانت عن علم ويقين وصدق] ، وأما مع الجهل والشك فلا تعتبر ولا تنفع فيكون الشاهد والحاله هذه كاذباً لجهله بالمعنى الذي شهد به [قررة عيون الموحدين

3 - ومعلوم أن معظم الشبهات التي ظهرت حول التكفير والتبديع والمخالفين فيها تكون في أحد هذه الثلاثة من باب النفي (لا إله) في رفض المعبود (وعابديه أو شرعه الباطل) ... وكالعادة يظهر محق ومغالي وجافي

— فلا يعقل أن تشهد على مجهول حال أو شخص لا تعرفه بأنه طاغوت قطعاً!!

◀ وبنفس اليقين والعلم تشهد على من تلبس بعبادة الطاغوت بالكفر والشرك، وهذا لا يكون أيضاً إلا في حق المعلوم،

— فلا يُعقل ثانية أن تشهد على شخص لا تعرفه أنه من جملة عبيد الطاغوت يقينا قطعاً بعلم جازم وصدق قاطع...!!!

◀ وبنفس اليقين تشهد بالبراءة من العبادة التي يصرفها العابد للمعبود (= الطاغوت)، وهذا لا يكون للمرة الثالثة إلا في حق عبادة معلومة ومعلوم لمن صُرفت،!!!

— إذ لا يُعقل ثلاثة أن تشهد بعلم جازم ويقين قاطع أنك برئ من عبادة شخص مجهول !، لا تعرف أصلاً أي عبادة يصرفها ولا نوعها ولا لمن صرفها، بل ولا تعرف أي طاغوتٍ يعبد،!!!

◀ وإلا فنحن نسأل هذا الشخص الذي أكفر المجهول شاهداً عليه بيقين أنه عابد للطاغوت..

1— ما هي العبادة التي صرفها هذا المجهول لغير الله والتي تبرأت أنت منها .. هل هي الدعاء أم الذبح أم التحاكم ؟

2— وما هو الطاغوت الذي يعبد هذا المجهول .. هل طاغوت القبور أم طاغوت القصور أم ماذا ؟

3— ومتى صرف هذه العبادة لغير الله هل اليوم أم أمس أم متى؟

فإن لم يجب بيقين قاطع وعلم جازم فهو كاذب في شهادته ، ولا تصح شهادته هذه ، ولا هي داخلة في معنى لا إله إلا الله !! (أصل الدين)

4— بل نسأله هل هناك احتمال أن هذا المجهول مسلم ولا نعرفه؟ ، فبال تأكيد سيقول نعم ، وهذا مما لم تختلف عليه الفرق المعاصرة جميعاً، فالجميع (يقر) أنه يُحتمل أن يكون مسلم ولا نعرفه⁽⁴⁾..

4 - ومع وجود هذا الاحتمال واقعا فهناك من ينكر هذا الاحتمال !! إلا في حال الإستقراء التام وعرف الجميع نعم فلن يوجد مجهول هناك ؟!!..

قال أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله : " [وقد يحكم بأن أهل هذه القرية كفار ، حكمهم حكم الكفار ، ولا يحكم بأن كل فرد منهم كافر بعينه، لأنه يُحتمل أن يكون منهم من هو على الإسلام، معذور في ترك الهجرة، أو يظهر دينه ولا يعلمه المسلمون]

يقول الإمام الشاطبي [فالعمل على مقتضى الظن صحيح وإنما كان هذا لأن الأصل وإن كان قطعياً فاستصحابه مع هذا المعارض

الظني لا يمكن إذ لا يصح بقاء القطع بالتحريم مع وجود الظن هنا بل مع الشك فكذلك ما نحن فيه وحقيقة الأمر أن غلبة

الظن لا تبقى للقطع المتقدم حكماً وغلبات الظنون معتبرة فلتكن معتبرة في الترخيص] إنتهى .

5- «وهنا نسأل كيف تقرر (= أي تشهد) باحتمالية تحقيقه للإسلام ، ثم تقرر (وتشهد) باليقين والقطع بأنه كافر غير محقق للإسلام بل هو عابد للطاغوت ؟!

◀ فما أفسدها من شهادة ، وما يجب إلا بطلانها وردها على صاحبها،

◀ فهذا كمن شهد أمام القاضي أن فلانا هذا قتل يقينا قطعاً جزماً ، ثم يقول وهناك احتمال أنه لم يقتل...!

أرأيت شهادة أفسد من هذه ؟...!

◀ فكيف تشهد يقينا قطعاً أنه قتل وكيف يحتمل عندك أنه لم يقتل ؟... والاحتمال واليقين متضادان، فهل تجتمع الأضداد؟!

◀ ◀ ولا مفر أمام كل عاقل منصف إلا أن يعترف أن الشهادة على مجهول الحال هي من ضرب الشهادات الظنية لا اليقينية القطعية ،

وهذا الاعتراف في حد ذاته ما هو إلا اعتراف منه أن المسألة برمتها خارجة عن أصل الدين!

لأنه لما ثبت لدينا بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة أن الشهادة التي هي من أصل الدين هي شهادة (العلم واليقين والصدق = شروط لا إله إلا الله المجمع عليهم) ، فقد ثبت أيضاً أن أي شهادة دون ذلك ستكون حتماً ولا بد خارجة عن أصل الدين.

◀ فقد أخرج الشارع الشهادات الظنية أو القائمة على الشك أو حتى على غلبة الظن من أصل الدين عندما اعتبر أن الشهادة الوحيدة التي يتحقق بها أصل الدين (لا إله إلا الله) هي شهادة العلم واليقين الجازم، فشهادتك اليقينية على فلان أنه طاغوت المبنية على العلم واليقين هي الداخلة في الأصل، أما شهادتك على فلان المجهول انه طاغوت ويحتمل أن لا يكون (طاغوت) ، أو أنه مشرك ويحتمل ألا يكون مشركاً ... !!! فهذا ضرب من الشهادات الظنية التي تخرج عن الأصل ، إذ الشهادة المتعلقة بالأصل كما قدمنا شهادة ال (علم + واليقين + والصدق .)

◀ ◀ فالعلم مراتب أربع:

1- علم مبني على (اليقين)

2- وعلم مبني على (غلبة الظن)

3- وعلم مبني على (الظن أو الشك)

4- وعلم مبني على (الوهم) وهو أفسد العلوم.

◀ يقول الشنقيطي : " مراتب العلم أربع وهي : اليقين ، وغلبة الظن ، الظن الفاسد، والشك". شرح زاد المستتقع.

← فالعلم المتعلق بشهادة لا إله إلا الله هو النوع الأول من العلوم هو العلم اليقيني
قال تعالى : " فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " ،

أما بقية العلوم فهي خارجة عن الأصل وإن حصلها الإنسان بالظن أو حتى بغلبة الظن⁵..

← فإن كانت الشهادة بغلبة الظن من أصل الدين ، فهل من شهد على المشركين عابدي الأصنام بالكفر لكن بغلبة الظن تصح شهادته ؟..أو هل تفيده حتى في شيء ؟ وهل يفيده علمه هذا ؟.. أم أننا نقول له إن شهادتك وعلمك هذا لا يتحقق لك به أصل الدين حتى وإن اتفقت معنا في الحكم بتكفير فاعلي الشرك
◀ فكل شهادة ثبتت بغلبة الظن تخرج عن أصلنا ولا نعتبرها إلا فيما دون الأصل..

◀ ◀ وقد استدللنا على هذا بأقوى دليل وهو (شهادة أن لا إله إلا الله) وهي دليلنا على ما قدمنا عليه، بل وهو أكبر دليل على من خالفنا.

يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله [فهذا أصل عظيم على المسلم أن يعرفه فإنه أصل الإسلام الذي يتميز به أهل الإيمان من أهل الكفر وهو الإيمان بالوحدانية والرسالة: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وقد وقع كثير من الناس في الإخلال بحقيقة هذين الأصلين أو أحدهما مع ظنه أنه غاية التحقيق والتوحيد والعلم والمعرفة] الرسالة التدميرية. فليتأمله كل باحث عن الحق !!

5 - جاء في الاعتصام ج 1 - للإمام الشاطبي رحمه الله توضيح مهم لمعنى للظن ومناظره فقال [والظن المراد في الآية وفي الحديث أيضا غير ما زعموا وقد وجدنا له محال ثلاثة : أحدها الظن في أصول الدين فإنه لا يغنى عند العلماء لاحتماله النقيض عند الظان.. بخلاف الظن في الفروع إنه معمول به عند أهل الشريعة للدليل الدال على إعماله فكان الظن مذموما إلا ما تعلق منه بالفروع وهذا صحيح ذكره العلماء في الموضع

والثاني أن الظن هنا هو ترجيح أحد النقيضين على الآخر من غير دليل مرجح ولا شك أنه مذموم هنا لأنه من التحكم ولذلك اتبع في الآية بهوى النفس في قوله (إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس) فكأنهم مالوا إلى امر بمجرد الغرض والهوى ولذلك أثبت ذمه ..

بخلاف الظن الذي أثاره دليل فإنه غير مذموم في الجملة لأنه خارج عن اتباع الهوى ولذلك أثبت وعمل بمقتضاه حيث يليق العمل بمثله كالفروع] انتهى [الظن] = وهم / شك / وهو غالب الظن ترجيح أحد الدليلين أو الحكمين بقرينة /

ويقول أيضا في الموافقات ج 4 عن أنواع الأدلة أن كل دليل شرعي إما :

1- مقطوع به ، وهذه هي الأدلة القطعية وتشمل القواعد الكلية وبعض الفرعيات الجزئية.

2 - أو راجع إلى مقطوع به ، وهي الأدلة الظنية المستندة إلى أدلة قطعية وهي غالبية أحكام الفرعيات الجزئية..

هذه المعلومة (الثانية) قد تفيد من يستند في تكفيره للمجهول (بغالب الظن) بالرجوع إلى إستصحاب الأصل العام ..

◀ يقول الزركشي رحمه الله: "الاستقراء وهو تصفح أمور جزئية ليحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات . وينقسم إلى : تام ، ناقص .

فالتام : إثبات الحكم في جزئي لثبوته في الكلّي على الاستغراق . وهو **حجة بلا خلاف** .
... **وهو يفيد القطع** ، لأن الحكم إذا ثبت لكل فرد من أفراد شيء على التفصيل فهو لا محالة ثابت لكل أفرادِهِ على الإجمال .

والاستقراء الناقص : إثبات الحكم في كلّي لثبوته في أكثر جزئياته من غير احتياج إلى جامع .
وهو المسمى في اصطلاح الفقهاء بـ (الأعم الأغلب) .

وهذا النوع اختلف فيه ، والأصح أنه يفيد الظن الغالب ، ولا يفيد القطع .
لا احتمال تخلف بعض الجزئيات عن الحكم ، ...
ولهذا لما علمنا اتصاف أغلب من في دار الحرب أو وصفهم بالكفر **غلب على ظننا** أن جميع من نشاهد منهم كذلك " . اهـ البحر المحيط .

◀ فتأمل يا طالب الهدى قول الزركشي رحمه الله في آخر كلامه : " ولهذا لما علمنا اتصاف أغلب من في دار الحرب أو وصفهم بالكفر غلب على ظننا أن جميع من نشاهد منهم كذلك " . اهـ

— فقد اعتبر رحمه الله الشهادة والحكم على مجهول الحال من الشهادات بغالب الظن ، ولم يجعلها من باب العلوم القطعية اليقينية كعلمك وشهادتك أن الله واحد باليقين لا بغلبة الظن .. وكشهادتك على كفر الطاغوت وعابديه باليقين لا بغالب الظن !! ..

— فغالب الظن لا يفيدك هنا ولا يتحقق لك به أصل الديانة كما قدمنا أن الشهادات اليقينية هي المعتبرة في الأصل وما دونها فهو دون الأصل ..

◀ وهاهنا لافنة مهمة جدا لمن تأملها وهي أن الزركشي رحمه الله عندما حكم على المجهول بغالب الظن ، وأدرج هذه الحكم تحت باب الاستقراء الناقص لا الاستقراء التام ..

وهنا اللافنة .. هل عندما أدرج الزركشي رحمه الله الحكم على المجهول بغالب الظن تحت باب الاستقراء الناقص غير التام هل كان ذلك منه حكماً فقهياً أم حكماً عقائدياً ؟

— واترك الجواب للزركشي ذاته على هذا السؤال !! ..

◀ حيث يقول رحمه الله: " وَقَالَ فِي الْمُسْتَصْفَى : " (الاستقراء) **التَّامُّ يَصْلُحُ لِلْقَطْعِيَّاتِ،**
 وَ (الاستقراء) **غَيْرُ التَّامِّ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلْفَقْهِيَّاتِ ،** لِأَنَّهُ مَهْمَا وُجِدَ الْأَكْثَرُ عَلَى نَمَطٍ ، غَلَبَ عَلَى الظَّنِّ
 أَنَّ الْآخَرَ كَذَلِكَ . " اهـ البحر المحيط.

← والحاصل أن الحكم على مجهول الحال في دار الكفر يندرج تحت الاستقراء الناقص الذي لا يصلح إلا في
 الفقهيات لا العقائديات كما نقل الزركشي ... !

◀ فهل الفقهيات صارت من أصل الدين في آخر الزمان يا طالب الحق المؤثر للنجا؟ (٦)

◀ وهل الفقهيات التي لا يفقهها إلا الفقهاء! صارت عند مخالفونا مما لا يصح إيمان المرء إلا به؟!

يا رب نستعِذ بك من الغلو والتشريع في دينك بالهوى.. !!

ملحق للفائدة

قال الله تعالى عند إختلاف الشهادات :

{ فَإِنْ عَثَرَ عَلَى أَثَمِّمَا **اسْتَحَقَّا إِثْمًا** فَأَخْرَانِ يَوْمَانُ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا **وَمَا اعْذَتَيْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ** } المائدة 107

فهننا أيضا شهادتان مختلفتان في ديار اليوم على (المجهول دينه وما يعبد) ،
أحدهما يشهد عليه بالشرك والكفر ويتبرء منه ومن دينه ومما يعبد ،
فيشهد عليه بما شهد على عموم قومه .
وأخر لا يشهد ولا يتبرء إلا ممن يعلم دينهم وما يعبدون .. عموما وتعيينا .

فأي الشهادات أحق وأصدق بالقبول .. ومن أحق بالإثم والإعتداء والظلم؟؟؟

فهل هناك من يستعد للقسم .. أو التوبة وكسب فضيلة الرجوع إلى الحق !! أو يستعد للسؤال !!
فإن من بعض معاني الشهادة " **الحلف** " لتيقين الشاهد أن ماسيقوله على ظاهر المشهود له أو عليه حق وصدق !!
جاء في المعجم الوسيط [**شهد** : (على كذا شهادة **أخبر به خبرا قاطعا** و لفلان على فلان بكذا أدى ما عنده
من الشهادة و **بالله حلف** و أقر بما علم) ... **الشهادة** أن يخبر بما رأى و أن يقر بما علم و مجموع ما يدرك بالحس]

ولنتذكر جيدا ونحذر أنفسنا وغيرنا ..!! بأن أمر الشهادة عظيم عند الله عز وجل وهو تحمل لمسئولية

عظيمة قال الله تعالى عن بعض الشهداء { **سُتُكْتُبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ** } { الزخرف 19..

وأن شهادة الزور من أكبر الكبائر قال الله تعالى [**فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ**] { الحج 30
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أنبئكم **بأكبر الكبائر** قلنا بلى يا رسول الله قال **الإشراك بالله**
و**عقوق الوالدين** وكان متكئا فجلس فقال **ألا وقول الزور وشهادة الزور** **ألا وقول الزور وشهادة الزور** فما
زال يقولها حتى قلت لا يسكت [رواه البخاري

فيارغبوا في النجاة والدخول مع الصادقين الشاهدين بالحق نصيحة في الله : إن وجدت من يشهد بغير الحق والصدق فلا تشهد معه قال الله تعالى إله الحق { قُلْ هَلَمْ شُهِدْكُمْ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَغْدُلُونَ } الأنعام 150

قال الإمام ابن تيمية رحمه الله عن فضيلة الشهادة بالحق واهلها :

[ولما كان أصل الدين الشهادتين كانت هذه الأمة الشهداء ولها وصف الشهادة] مجموع الفتاوى ج1

وهذا أمر الله تعالى لعباده المؤمنين { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصادقين } الأعراف 106

وبالله وحده الهداية والتوفيق والسداد لكل مهتدي

... كتبه الأستاذ الكناني مع بعض إضافات الطلبة كهامشTM